



xxx - صحن /

مجلة الحوكمة والقانون الاقتصادي

/ السنة: 20xx

/ العدد: xx

المجلد: xx

xxx

واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر- دراسة في إنشاء صندوق دعم وتطوير المؤسسات الناشئة

The reality of financing start-ups in Algeria – A study on the creation of a fund to support and develop start-ups

تاريخ القبول: 20../..../20..

تاريخ الإرسال: 20../..../20..



Foughali besma	فوغالي بسمة *
مختبر الحوكمة والقانون الاقتصادي	
جامعة محمد لمين دباغين – سطيف 2	
univ-setif2	
b.foughali@univ-setif2.dz	

المادة 131 من قانون المالية لسنة 2020 بعنوان "صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة Start-up"، وصولاً إلى تعيين وزير منتدب لدى الوزير الأول مكلف بالمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة إلى جانب صدور العديد من المراسم التي تساهم في ترقية وتطوير بنية المؤسسات الناشئة.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الناشئة؛ صندوق دعم وتطوير المؤسسات الناشئة؛ آليات التمويل.

Abstract:

Algeria is currently betting on the creative abilities and skills of individuals to innovate within the institutional framework through start-ups, considering them to be the most important drivers of economic development, rather than relying on rentier natural resources. It has therefore adopted a series of

ملخص:

تراهن الجزائر في الوقت الحالي على قدرات الأفراد ومهاراتهم الابداعية في الابتكار في إطار العمل المؤسساتي من خلال المؤسسات الناشئة باعتبارها أهم أقطاب التنمية الاقتصادية بدل الارتكاز على الموارد الطبيعية الريعية، لذا عمدت على اتخاذ مجموعة من الاستراتيجيات من أجل دعم المؤسسات الناشئة وتطويرها، بدءاً بالقانون 02/17 المتعلق بالقانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي أشار إلى ترقية المؤسسات الناشئة في إطار المشاريع المبتكرة، ثم إفرادها بحساب خاص بموجب نص

strategies to support and develop start-ups, starting with Law 17/02 on the development of small and medium-sized enterprises, which refers to the promotion of start-ups within the framework of innovative projects, then setting up a special account under Article 131 of the 2020 Finance Act entitled "Fund for the Support and Development of the

واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر دراسة في إطار صندوق دعم وتكوين المؤسسات الناشئة للولاية بسملة

Economic System for Start-ups , " and development of the start-up culminating in the appointment of a Minister Delegate to the Prime Minister in charge of start-ups and the knowledge economy, as well as the issuance of several decrees contributing to the promotion and

Keywords: start-ups, fund for the support and development of start-ups, financing mechanisms

مقدمة:

تعد الجزائر من بين الدول التي تهتم بترقية اقتصادها وإنعاشه وتنوع مصادره بعيدا عن الموارد الطبيعية، على هذا الأساس تزايد اهتمام السلطات الجزائرية بنوع جديد من أنواع المؤسسات الاقتصادية والتي تخلق الثروة والقيمة المضافة مما يساعد على النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية وهي المؤسسات الناشئة. ولقد حظيت المؤسسات الناشئة في الجزائر خلال الخمس سنوات الأخيرة باهتمام كبير ، وهذا يرجع إلى الدور الكبير في تعزيز التنمية الاقتصادية، وتوفير فرص عمل واسعة النطاق، وتعزيز التنوع الاقتصادي المنشود، فهي تعتبر من أفضل أنواع المؤسسات في الوقت الراهن وأقدرها على مسايرة عصر السرعة والتكنولوجيا والتكيف السريع مع البيئة الاقتصادية وتغيرات السوق ، بنوع من التفكير و الابداع و المجازفة. غير أن هذه المؤسسات تواجه عقبات وتحديات عديدة ومتنوعة، أبرزها محدودية التمويل والذي يعتبر عصب النشاط الاقتصادي الذي تحتاج إليه أية مؤسسة تتجه نحو السوق وبالحصول على التمويل الناشئة نظرا لحداتها في السوق والمخاطر الكبيرة المحاطة بنشاطها لأنها تعتمد على الأفكار الجديدة، مما يدفع بالبنوك إلى توخي الحذر لتمويل هذا النوع من المشاريع، وهو ما يفسر تدخل الدولة لوضع إطار قانوني و اقتصادي لهذا النوع من المؤسسات، بدءا بالقانون 02/17 المتعلق بالقانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي أشار إلى ترقية المؤسسات الناشئة في إطار المشاريع المبتكرة¹، ثم إنشاء حساب تخصيص خاص في الخزينة بموجب نص المادة 131 من قانون المالية لسنة 2020² بعنوان " صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة Start-up "

بالإضافة إلى استحداث وزارة خاصة بها بموجب المرسوم الرئاسي 01/20 المؤرخ في 02 جانفي 2020³، سميت وزارة المؤسسات الصغيرة و المؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة، بالإضافة إلى تعيين وزير منتدب مكلف بالمؤسسات الناشئة، فضلا عن المرسوم التنفيذي رقم 254/20 المتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و "مشروع مبتكر" و "حاضنة أعمال" وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها⁴، بالإضافة إلى صدور المرسوم التنفيذي 356/20 الذي يتضمن إنشاء مؤسسة ترقية وتسيير هيكل دعم المؤسسات الناشئة، ويحدد مهامها وتنظيمها وسيرها⁵.

وتكمن أهمية الموضوع في ارتباطه بالمؤسسات الناشئة والمشاريع المبتكرة والتي تعد أحد القطاعات الحديثة في الجزائر ودراسة آليات تمويلها عن طريق صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة

واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر دراسة في إطار صندوق دعم وتطور المؤسسات الناشئة الوطني بصفة

Start-up ومدى فعاليته، يساعد في توفير بيئة تنظيمية يكون لها دور فعال في استمرار هذه المؤسسات ونجاحها في تطوير الاقتصاد الوطني.

ونهدف من خلال هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة Start-up، باعتباره آلية تمويل مباشرة لهذه المؤسسات ومدى فعاليته في ظل حاجتها إلى مصادور تمويل لمشاريعها المبتكرة، والتي تعد أبرز العقبات التي تعيق تطور المؤسسات الناشئة خاصة في مرحلة بداية النشاط والتوسع، بالنظر إلى عدم كفاية أموالها الخاصة وإحجام البنوك عن تمويلها بسبب حجم المخاطرة الكبير الناتج عن منح قروض لهذه المؤسسات.

بناء على ما سبق فإن الدراسة تطرح إشكالية أساسية تتمثل في : مدى فعالية صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة Start-up باعتباره آلية تمويل مباشرة لهذه المؤسسات ؟

للإجابة عن هذه الإشكالية ولتحقيق أهداف البحث ، إغتمدنا على المنهج الوصفي والتحليلي وفق خطة ثنائية من محورين، ندرس في المحور الأول " مفهوم المؤسسات الناشئة وآليات تمويلها " ثم نتطرق في المحور الثاني إلى " دور صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية في تمويل المؤسسات الناشئة "

المحور الأول: مفهوم المؤسسات الناشئة وآليات تمويلها

ظهرت المؤسسات الناشئة في الجزائر في ظل التطور الاقتصادي الأخير، وشهدت نمو ملحوظا فهي اليوم تعد أحد المحركات الرئيسة للتقدم والتطور في ميادين تكنولوجية وعلمية عديدة، وذلك عن طريق ابتكار منتجات وخدمات حديثة، وبما أن المؤسسات الناشئة مؤسسات حديثة النشأة، فإن مسألة تمويلها يعتبر العصب الأساسي لانطلاق مشروعها الريادي الابتكاري وتوسيعه وتطويره.

وسنتطرق بداية إلى مفهوم المؤسسات الناشئة، ثم ندرس فيما بعد آليات تمويل هذه المؤسسات

أولا- مفهوم المؤسسات الناشئة:

شهدت المؤسسات الناشئة اهتماما كبيرا من قبل معظم دول العالم لما لها من دور في تنمية و تطوير الاقتصاد حيث تعتبر مصدرا رئيسيا للإبداع وخلق مناصب العمل والمساهمة في التنمية الاقتصادية للوصول الى تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، لذا اجتهد العديد من الباحثين في إعطاء تعريف للمؤسسات الناشئة و ابراز أهم خصائصها وما تميزت به.

1- تعريف المؤسسات الناشئة:

إن مصطلح المؤسسات الناشئة "startup" مشتق من الفعل "to start up" وأصله أمريكي، يحتوي على كلمتين "start" وتعبر عن فكرة الانطلاق و "up" بمعنى القفزة أي تعبر عن فكرة النمو القوي، وقد عرّف القاموس الإنجليزي مصطلح المؤسسات الناشئة بـ "مشروع صغير بدأ للتو" ⁶.

ويعرفها بعض الفقه بأنها " مؤسسة حديثة النشأة، تقدم منتجات وخدمات جديدة تعتمد على التكنولوجيا والابتكار" ⁷، كما يعرفها البعض الآخر بأنها " كل مؤسسة حديثة وديناميكية مبنية على التكنولوجيا والابتكار والذي يحاول مؤسسوها الاستفادة من تطوير منتج أو خدمة غير معروفة من أجل إنشاء أسواق جديدة" ⁸.

واقم تمويل المؤسسات الناشئة للرجال دراسة في إطار صندوق دعم وتكوين المؤسسات الناشئة للوالدي بسمه

وبصفة عامة تعرف المؤسسات الناشئة بأنها نوع جديد من المؤسسات هدفها الأساسي هو الابتكار والابتكار، تسعى دائما إلى النمو والتوسع بشكل كبير وسريع، كما أنها تمتاز بارتفاع حالة المخاطرة العالية، مع احتمال جنيها لأرباح ضخمة في حالة تحقيقها للنجاح⁹.

أما تعريف المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري فقد تضمنت المادة 11 من المرسوم التنفيذي 254/20 تعريف خاص بالمؤسسات الناشئة من خلال شروطها المتمثلة في :
- أن تكون المؤسسة خاضعة للقانون الجزائري (وهو معيار إقليمي فصلت فيه أحكام القانون التجاري وألزمته كل مؤسسة تنشط داخل التراب الوطني بالخضوع للقانون الجزائري).
- أن لا يتجاوز عمر المؤسسة 8 سنوات (وتحتسب بداية هذه المدة حسب المادة 14 من المرسوم نفسه من بداية حصولها على علامة مؤسسة ناشئة¹⁰).

- يجب أن يعتمد نموذج أعمال المؤسسة على منتجات أو خدمات أو نموذج أعمال أو أي فكرة مبتكرة .
- يجب أن لا يتجاوز رقم الأعمال السنوي المبلغ الذي تحدده اللجنة الوطنية (دون أن يتم تحديده في المرسوم التنفيذي، وفي كل الحالات لن يتجاوز الحد الأقصى لمعيار رقم الأعمال لمنح صفة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المحدد بـ 4 مليار د.ج .

- أن يكون رأس مال المؤسسة مملوكا بنسبة 50 بالمئة على الأقل، من قبل أشخاص طبيعيين أو صناديق استثمار معتمدة أو من طرف مؤسسات أخرى حاصلة على علامة مؤسسة ناشئة
— أن يتضمن نشاط المؤسسة إمكانيات نمو كبيرة (وهذا لتسريع خروجها من فترة الاحتضان والمساهمة في بعث المشاريع ذات الكفاءة في النمو والتطور
- يجب أن لا يتجاوز عدد العمال 250 عاملا .

ونلاحظ من خلال المادة 11 أعلاه أن المشرع لم يحصر مفهوم المؤسسة الناشئة في الابتكار التكنولوجي فقط بل اعتمد مقاربة أوسع تشمل الابتكار في نموذج الأعمال، أو المنتج أو الخدمة وهو ما يعكس إنسجاما مع المفاهيم الحديثة لرواد الأعمال والباحثين.

ومنه ومن خلال ما سبق يمكننا القول بأن المؤسسة الناشئة عبارة عن مشروع صغير حديث النشأة يسعى لطرح منتجات أو خدمات جديدة مبتكرة تستهدف سوق كبيرة ويتميز بدرجة كبيرة من المخاطرة، بالمقابل يحقق نمو سريع وبأرباح معتبرة.

2- خصائص المؤسسات الناشئة:

تتميز المؤسسات الناشئة بعدة خصائص نذكر منها :

- **مؤسسة حديثة التكوين ومؤقتة :** معظم المؤسسات الناشئة نجدها في السوق التجريبية بحيث من المعروف أنها تبدأ كأفكار مفترضة من قبل صاحب المشروع، أي من عملية التفكير الذي يؤدي إلى الخروج للعمل (قبل أن تسجل قانونيا) ثم تنتقل للتخرج لتصبح مؤسسة كبيرة أو تتعرض للفشل ، فالمؤسسة الناشئة ليس هدفها في حد ذاته لرواد الأعمال ، بل هي مرحلة من أجل الخروج لمرحلة النضج والديمومة¹¹ ، وبما أنها مؤسسة حديثة النشأة وصوت طرح منتجات جديدة في الأسواق فإنها تواجه تحديا بخصوص إيجاد عملاء لها وإقناعهم

واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر دراسة في إطار صندوق دعم وتكوين المؤسسات الناشئة للولاية بسملة

باستهلاك المنتج أو القبول بالخدمة فكلما استطاعت هذه المؤسسات إيجاد أسواق جديدة لمنتجاتها أو خدماتها كلما عززت مكانتها وضمنت نموها .

- **الابتكار** : فالإبداع هو احد الركائز الاستراتيجية للمؤسسات الناشئة حيث يركز على القدرة على انتاج أفكار جديدة لحل التحديات والعقبات بطريقة إيجابية ومفيدة ويعبر الإبداع على كفاءة الفرد وتجاربه ومعلوماته¹²، وتقضي هذه الميزة قدرة المؤسسات الناشئة على الإبداع والتطوير الدائم والقدرة على خلق منتج جديد أو تطوير منتج بمواصفات جديدة، أو تقديم خدمة جديدة، وطريقة توريد جديدة وما الى ذلك .

- **المرونة وسرعة التأقلم مع متغيرات المحيط الخارجي**: ذلك أن المؤسسات الناشئة تمتاز بأنها ذات حجم صغير وخبرة محدودة، وموجهة نحو المجهول، وهو ما يجعلها أكثر عرضة للمشاكل التي تتطلب التجربة والارتجال خصوصا في مراحلها الأولى، الأمر الذي يتطلب المرونة الكافية لمواجهة هذه التحديات لذا تميز المؤسسات الناشئة لتبني الهياكل التنظيمية اللينة حيث يؤدي العاملون مجموعة متنوعة من المهام حسب الحاجة وذلك لمحدودية الموارد البشرية ما يتيح إعادة تشكيل نظام العمل بطريقة أسهل، أي مرونة أكبر لمواجهة التغيرات¹³.

ثانيا- آليات تمويل المؤسسات الناشئة:

إن مسألة دعم المؤسسات الناشئة وتمويلها تهدف إلى التقليل من التكاليف والمخاطر المحتملة في مرحلة التأسيس للمشروع، وبسبب محدودية الموارد التقليدية إستحدث المشرع الجزائري صيغا جديدة أكثر ملاءمة، وسنتطرق إلى أهمها.

1- محدودية الإعتماد على الوسائل التقليدية:

يتمكن المؤسسات الناشئة اللجوء إلى آليات التمويل التقليدية والاستعانة بالمؤسسات المصرفية على غرار البنوك والمؤسسات المالية كشريك مالي هام ، برغم أن هذه الأخيرة تحجم في كثير من الأحيان عن منح التمويل اللازم خاصة في مرحلة انطلاق المشروع ، وهذا يرجع إلى عدة أسباب¹⁴ نذكر منها :

- تخوف البنوك من المؤسسات الناشئة نظرا لارتفاع نسبة المخاطر في هذه المؤسسات¹⁵، وهو ما يتعارض مع ما تفضله البنوك من تمويل المؤسسات ذات المخاطر المنخفضة، مما يترتب عليه فرض سعر فائدة عالية في حالة منح الائتمان

- أن المؤسسات الناشئة لا تتوفر على الضمانات الكافية عادة والتي يفرضها البنك للتأكد من مدى الملاءمة المالية للمؤسسات سواء كانت هذه الضمانات عينية أو شخصية .

- عدم ملاءمة الصيغ التمويلية التي تستعملها البنوك الجزائرية والتي تستحسن القروض قصيرة الأجل، خاصة مع إمكانية تعرض المشروع للخسارة بسبب ارتفاع نسبة المخاطرة، أما المؤسسات الناشئة فتفضل القروض المتوسطة إلى طويلة الأجل في مرحلة الانشاء والتطور.

من خلال ما سبق يمكن القول بأن البنوك ولأنها تبحث دائما عن الربح وتجنب الخسارة، فإنه يلجأ إلى اتخاذ تدابير وقائية من خلال فرض الضمانات اللازمة للمؤسسات من أجل منحها القرض، بالإضافة إلى إحصائه عن منح الائتمان في حالة وجود مخاطر مستقبلية محتملة، وإذا ما قدمه فعادة ما يكون قرض قصير

واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر دراسة في إطار صندوق دعم وتلقي المؤسسات الناشئة الوالية بسملة

المدى وهو ما لا يتلاءم وطبيعة المؤسسات الناشئة التي تتضمن المخاطرة والتي تحتاج قروض طويلة الأجل خاصة في مرحلة الإنشاء والتطور.

2- التمويل المستحدث للمؤسسات الناشئة:

إستحدث المشرع الجزائري صيغا جديدة لتمويل المؤسسات الناشئة تتلاءم مع طبيعة هذه المؤسسات ، وهذا من أجل دعم وتطوير هذه المؤسسات خاصة في مرحلة الانشاء، وسنقتصر إلى إيراد أهمها مع ترك صندوق تمويل المؤسسات الناشئة الذي سنفصل في دراسته في المحور الثاني من هذه الدراسة .

2-1 حاضنات الأعمال

عرّف بعض الفقه حاضنات الأعمال بأنها "مؤسسات لها كيانها القانوني، تكون تابعة للدولة أو الخواص أو بالشراكة معا، تقوم بتغذية المشروعات الفتية من خلال تقديم الخدمات والتسهيلات لها لمساعدتها على البقاء والنمو خلال مرحلة الانطلاق وتقديم المساعدة في إدارة المشروع " ¹⁶.

أما المشرع الجزائري فقد عرفها بموجب المادة 21 من المرسوم التنفيذي 254/20 بأنها: "... كل هيكل تابع للقطاع العام أو القطاع الخاص أو بالشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص ، يقترح دعما للمؤسسات الناشئة وحاملي المشاريع المبتكرة فيما يخص الإيواء والتكوين وتقديم الاستشارة والتمويل " ¹⁷.

حيث تعمل حاضنة الأعمال على إحتضان المشاريع بين مرحلة بدء النشاط ومرحلة النمو للمؤسسات الناشئة، فتقدم الحاضنة في هذه الفترة كل الخدمات التي من شأنها أن تسهل على المؤسسات الناشئة تنفيذ فكرتها على أرض الواقع بأقل التكاليف، حيث يمكن الاستفادة من البنى التحتية (مكاتب، مرافق) التي توفرها الحاضنة بأسعار معقولة، كما تعمل على حشد الموارد المالية من خلال جمع التبرعات والتمويل الجماعي بهدف توفير التمويل اللازم لتنفيذ الفكرة، بالإضافة إلى الاشراف والتوجيه خلال مراحل تنفيذ المشروع وتديم المساعدات الفنية المتخصصة من قبل إدارة الحاضنة، وهذه الخدمات المقدمة من قبل الحاضنة تساعد بلا شك المؤسسة الناشئة على تحقيق معدلات نمو عالية ¹⁸.

وتستفيد حاضنات الأعمال من تدابير المساعدة والدعم التي توفرها الدولة لهته الحاضنات حسب المادة 31 من المرسوم التنفيذي 254/20 سالف الذكر، مقابل الالتزام باحتضان ومراقبة المؤسسات أو حاملي المشاريع الذين منحت لهم علامة مؤسسة ناشئة أو مشروع مبتكر على النحو الذي تم ذكره في المادة 25 من المرسوم التنفيذي نفسه وهو ما بين اهتمام الدولة بهذه المؤسسات من خلال تمكينها من هيكل متخصص في دعمها، في إطار تحسين وترقية بيئة المؤسسات الناشئة والابتكار .

وبالرغم من الدور الفعال الذي ساهمت ولا تزال تساهم فيه حاضنات الأعمال في دعم وترقية المؤسسات الناشئة إلا أن عملها في الجزائر تواجه العديد من الصعوبات بسبب حداثة فكرة حاضنات الأعمال والمؤسسات الناشئة في الجزائر من جهة ، وضعف التمويل ونقص رأس المال الاستثماري بالإضافة إلى عجز المنتج الجزائري من دخول الأسواق بسبب ضعف تنافسيته وعدم مطابقة المعايير الدولية من جهة أخرى ¹⁹.

واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر دراسة في إطار صندوق دعم وتكوين المؤسسات الناشئة للوالية بسملة

2- رأس المال المخاطر

يعترف بعض الفقه رأس المال المخاطر بأنه أسلوب لتمويل المشاريع الاستثمارية بواسطة شركات تدعى بشركات رأس المال المخاطر ، وهذا الأسلوب لا يقوم على تقديم الدعم المالي فحسب ، بل يقوم على الشراكة المؤقتة بين الممول وصاحب الفكرة وينتهي بخروج المستثمر المخاطر من المشروع مع رأسياله والأرباح ، حيث تمول هذه الشركات المشروع دون تقديم أية ضمانات من صاحب الفكرة ، وبالتالي فهذه الشركات تخاطر بأموالها، ومن أبرز نقاط القوة في رأس المال المخاطر هو التوجيه الاستراتيجي من قبل شركة رأس المال المخاطر وقابلية التوسع للمؤسسات الناشئة في ظل هذا التمويل²⁰.

أما المشرع الجزائري فقد عزف شركة رأس المال الاستثماري بموجب نص المادة 2 من القانون رقم 11/ 06²¹ على أساس الهدف من إنشاءها حيث تنص على أنه : "تهدف شركة الرأسمال الاستثماري إلى المشاركة في رأسمال الشركة وفي كل عملية تتمثل في تقديم حصص من أموال خاصة أو شبه خاصة للمؤسسات في طور التأسيس أو النمو أو التحويل أو الخصخصة".

شركة رأس المال المخاطر تقوم بتمويل المؤسسة الناشئة في جميع مراحلها بدءا من مرحلة الإنشاء إلى النمو إلى التحويل، فهي بذلك تفتح آفاقا واعدة لها خاصة وأنها لا تشترط تقديم ضمانات، إلا أن نجاحها يبقى مرتبطا بقدرة الكفاءات الإدارية والفنية التي تمتلكها في ظل محيط تكنولوجي واقتصادي مساعد على ذلك، وهي تحتاج إلى دعم فعال لتهيئة البيئة المثالية للبحث والابتكار، كما أن هذه الشركات لا تستغرق حاليا جميع الأنشطة الناشئة والفنية، بل عادة ما ينحصر دورها في مجالات محددة لا تتطلب درجة مخاطرة عالية غالبا²².

المحور الثاني: دور صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية في تمويل المؤسسات الناشئة

بناء على توصيات الندوة الدولية للمؤسسات الناشئة، وبالتوازي مع الجهود المبذولة من أجل وضع هيكل قانوني ينظم عمل المؤسسات الناشئة في الجزائر، استحدثت السلطات العمومية صيغة تمويل عمومية مخصصة بصفة مباشرة لهذه المؤسسات، تتمثل في الصندوق الوطني لتمويل المؤسسات الناشئة، حيث يهدف هذا الأخير إلى توفير التمويل اللازم لرواد الأعمال حاملي المشاريع والأفكار الابتكارية والإبداعية وأصحاب المؤسسات الناشئة وذلك في إطار صيغة رأس المال المخاطر.

أولا- مفهوم صندوق تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر وآليات عمله :

أعلن عن تأسيس صندوق تمويل المؤسسات الناشئة في أكتوبر 2020 من طرف الرئيس عبد المجيد تبون خلال افتتاح الندوة الوطنية للمؤسسات الناشئة " الجبري ديسرايت 2020 " ، وأكد الرئيس عبد المجيد تبون خلال هذه الندوة أن تمويل الصندوق يقع أساسا على عاتق الدولة، إلا أنه يبقى مفتوحا أمام القطاع الخاص وكذا الشركات الأجنبية الراغبة في المساهمة فيه.

1- مفهوم صندوق تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر

هو عبارة عن شركة ذات أسهم ذات طابع استثماري بمساهمة فعلية من ستة بنوك عمومية، ويعتبر صندوق تمويل المؤسسات الناشئة أحد أهم البرامج الحكومية المعتمدة بشكل واسع في البيئات الريادية الرائدة، التي تقدم الدعم المالي للمؤسسات الناشئة خلال مرحلتها الناشئة والنمو، إلى جانب المرافقة التقنية²³.

واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر دراسة في إطار صندوق دعم وتكوين المؤسسات الناشئة للولاية بسملة

وحسب المادة 131 من قانون المالية لسنة 2020، المؤرخ في 11 ديسمبر 2019، والصادر في 30 ديسمبر 2019، تم تخصيص حساب تخصيص خاص في الخزينة رقمه 150-302، وعنوانه "صندوق دعم وتمويل المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة"، برأسال قدره 1,2 مليار دينار جزائري. وتتكون إيرادات الصندوق بمساهمة ستة بنوك عمومية بحصص متساوية وهم:

- القرض الشعبي الجزائري CPA
- البنك الوطني الجزائري BNA
- البنك الجزائر الخارجي BEA
- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR
- بنك التنمية المحلية BDL

2- آلية عمل صندوق تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر:

إن صندوق تمويل المؤسسات الناشئة يعتمد على آلية تمويل قائمة على الاستثمار في رؤوس الاموال وليس على ميكانيزمات التمويل التقليدية القائمة على القروض، بمعنى تمويل الشباب عن طريق المخاطر مع تقاسم الأرباح والخسائر، دون مطالبتهم بتقديم ضمانات عينية هم أصلا لا يمتلكونها، وأفاد وليد ياسين الوزير المنتدب السابق المكلف بالمؤسسات الناشئة، أن التمويل القائم على الاستثمار في رؤوس الأموال يتضمن تحمل الخطر وهو أمر جد مهم، مؤكدا أنه لا يمكن تصور مؤسسة ناشئة دون التكلم عن المخاطرة في رؤوس الأموال، إذ تم استحداث هذا الصندوق لتحمل المخاطر التي قد تواجهها الشركات الناشئة، لأن احتمالات الفشل تبقى واردة²⁴.

ويعتمد الصندوق في عمله على منصة رقمية في تسيير العملية التمويلية، تشمل التسجيل، إيداع ملف الأعمال، عرض خطة العمل، التقييم، والتوقيع الرقمي للاتفاقيات، في مسعى لتبسيط الإجراءات ومكافحة البيروقراطية²⁵.

ثانيا- شروط إستفادة المؤسسات الناشئة من دعم الصندوق :

يمكن للمؤسسات الناشئة الاستفادة من دعم الصندوق بتوافر الشروط الآتية :

1- الحصول على علامة مؤسسة ناشئة :

يمكن الحصول على علامة "مؤسسة ناشئة" من اللجنة الوطنية المكلفة بمنحها، والتي تم استحداثها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 254-20 والمشكلة من عدة وزارات لها علاقة مباشرة بالأنشطة الاقتصادية والتطور التكنولوجي والبحث العلمي.

و يتم تقديم طلب إلى اللجنة عبر البوابة الالكترونية الوطنية للمؤسسات الناشئة، مرفقا بالوثائق التالية:

- __ نسخة من السجل التجاري وبطاقة التعريف الجبائي والإحصائي،
- __ نسخة من القانون الأساسي للشركة،
- __ شهادة الإنخراط في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية (CNAS) مرفقة بقائمة اسمية للأجراء،

واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر دراسة في إطار صندوق دعم وتكوين المؤسسات الناشئة الوطني بصفة

—شهادة الإنخراط في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لغير الأجراء (CASNOS)
—نسخة من الكشف المالي للسنة الجارية،
—مخطط أعمال المؤسسة مفصلا،
—المؤهلات العلمية والتقنية والخبرة لمستخدمي المؤسسة،
—وعند الاقتضاء، كل وثيقة ملكية فكرية وأي جائزة أو مكافأة متحصل عليها²⁶.
ونلاحظ ومن خلال الوثائق المطلوبة للحصول على علامة ناشئة أن المشرع الجزائري يتطلب تقديم القانون الأساسي للشركة وهو ما يفهم منه إستبعاد الأشخاص الطبيعيين من الحصول على علامة مؤسسة ناشئة ، وبالمقابل منح للأشخاص الطبيعيين إمكانية الحصول على مشروع مبتكر بموجب المادة 16 من المرسوم التنفيذي 254/20.

2- إبرام اتفاقية مع الوزير المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة:

حيث ترم اتفاقية منح التمويل بين الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة وصاحب المؤسسة الناشئة بموجب المادة 4 من القرار الوزاري الذي يحدد كفاءات ومتابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص رقم 150 - 302 الذي عنوانه " صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة start-up " ²⁷ ، ويتم تحديد بموجب هذه الاتفاقية كفاءات تطبيق وتنفيذ ومتابعة النشاطات المستفيدة من تخصيص الصندوق، وتحديد الحقوق والواجبات ومبلغ التخصيصات الممنوحة وطرق صرفها ، كما أكدت الفقرة الثانية من المادة نفسها أن الاستفادة من تمويل الصندوق يتوقف على إمضاء الاتفاقية بين الطرفين، وهو ما يعني أن المؤسسة حتى وإن تحصلت على علامة "مؤسسة ناشئة" لا يعني ذلك بالضرورة استفادتها من تمويل الصندوق إذا لم يتم التوقيع على مضمون الاتفاقية بين الطرفين.

ثالثا:- واقع وآفاق صندوق تطوير المؤسسات الناشئة في الجزائر

أظهرت بيانات صندوق تمويل المؤسسات الناشئة والمنشورة على الموقع الرسمي للصندوق، في السنوات ما بين 2020 و 2024 ، أن حجم التمويل المخصص لهذه المؤسسات هو 1,2 مليار د.ج. ، إستفاد منه عدة قطاعات، وهو مؤشر يعكس إرادة سياسية لدعم الابتكار ، رغم أن المبلغ يبقى محدودا نسبيا إذا قورن بحجم الطلب ، حيث استلم صندوق التمويل 350 طلبا للحصول على التمويل، بينما تمت معالجة 139 ملفا فقط أي ما يمثل حوالي 40 بالمئة من إجمالي الطلبات وهو ما يوضح انتقائية الصندوق وحرصه على دعم المشاريع ذات الجدوى الاقتصادية والقيمة المضافة²⁸.

وقد عمل صندوق تمويل المؤسسات الناشئة منذ تأسيسه على إبرام اتفاقيات تعاون لتوسيع موارده سواء على الصعيد الوطني أو على الصعيد الدولي، حيث أبرم الصندوق وطنيا اتفاقية تعاون مع الشركة الجزائرية للتأمينات لتوفير منتجات تأمينية مصممة خصيصا للشركات الناشئة، كما وقع اتفاقية مع المديرية العامة للخزينة يتيح له استغلال الصناديق الولائية الاستثمارية بقيمة قد تصل إلى 150 مليون د.ج لكل مشروع، أما دوليا

واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر دراسة في صندوق دعم وتمويل المؤسسات الناشئة الوطني بسملة

فقد حرص الصندوق على المشاركة في ملتقيات ومعارض دولية لتقوية علاقاته وجذب شركاء أجنبى، وقد توصل فعلا إلى مفاوضات متقدمة مع صندوق استثمارى بابانى من أجل تمويل ستة مؤسسات ناشئة²⁹. من خلال ما سبق يتضح أن صندوق تمويل المؤسسات الناشئة لا يقتصر دوره على تمويل المؤسسات الناشئة فقط، بل يسعى بكل الطرق إلى بناء شركات مؤسساتية داخل أو خارج الوطن، الأمر الذى من شأنه تعزيز مجال الابتكار فى الجزائر، ضمن رؤية استراتيجية تجعل منه أساسا لبناء بيئة تمويلية حديثة لقطاع المؤسسات الناشئة فى الجزائر خصوصا فى مرحلة الانشاء والتطوير.

خاتمة:

تعتبر إشكالية التمويل من أبرز الإشكاليات التى تواجه المؤسسات الناشئة ، لذا سعت الجزائر إلى استحداث آلية تمويل تمثلت أساسا فى إنشاء الصندوق الوطنى لتمويل المؤسسات الناشئة الذى أنشئ سنة 2020 ضمن استراتيجية الدولة فى التوجه إلى اقتصاد المعرفة وتشجيع الأفكار الابداعية، ولتسهيل الأمر تم إطلاق منصة رقمية خاصة بالصندوق تعتبر الوسيط بين الدولة وأصحاب المؤسسات الناشئة . وقد توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى جملة من النتائج أتبناها بجملة من التوصيات كالتالى:

أولا: النتائج

-بعد التمويل أحد أهم الأسباب التى تحد من نجاح وتطور المؤسسات الناشئة، لذا عمدت الجزائر فى سبيل تطوير الإقتصاد الوطنى وإيجاد سبل جديدة للاستثمار خارج قطاع المحروقات إلى دعم هذه المؤسسات ذات المشاريع الابتكارية بكل الوسائل ومن أبرزها على الإطلاق إنشاء الصندوق الوطنى الخاص بدعم المؤسسات الناشئة.

- يجسد إنشاء صندوق تمويل المؤسسات الناشئة إرادة الدولة فى إنشاء نسيج إقتصادى مولد للثروة ولمناصب الشغل من خلال الإعتماد على طاقة الابتكار للفرد من خلال تمكينه من مكاميزمات التمويل لتحقيق مشاريعهم المبتكرة على أرض الواقع .

- يمثل صندوق تمويل المؤسسات الناشئة مبادرة إستراتيجية تهدف الدولة من خلالها إلى معالجة النقص فى التمويل المتاح لهذه المؤسسات وفق مقارنة رأس المال المخاطر، إلا أن تأثيره حاليا يبقى دون المستوى المطلوب بالنظر إلى حجم الطلب المتنامى على هذا النوع من التمويل .

ثانيا: التوصيات

- ضرورة قيام المشرع الجزائرى بإصدار قانون خاص بالمؤسسات الناشئة ينظم الإطار القانونى لهذه المؤسسات من مرحلة تأسيسها إلى مرحلة الاستغلال، مع تفريد نصوص خاصة لضبط مهام الصندوق بدقة وكيفية سيره وعمله.

- ضرورة توفير الدولة الجزائرية للبنية التحتية التى تتماشى ومتطلبات المؤسسة الناشئة فى الجزائر لاسيما تحسين خدمات الأنترنت ، وتوفير آليات الدفع الإلكترونية لضمان إنتشار المؤسسات الناشئة وخدماتها .

- ضرورة تفعيل شراكة حقيقية ووثيقة بين الحكومة الجزائرية والجامعة والمؤسسات الناشئة باعتبارها الجهات الفاعلة فى عملية الابتكار .

واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر دراسة لـ صندوق دعم وتطوير المؤسسات الناشئة لولاية بسة

- ضرورة عقد المؤسسات الناشئة خصوصا التي تنشط في المجال التكنولوجي لاتفاقيات مع المدرسة العليا للذكاء الاصطناعي، للاستفادة من الكفاءات البشرية الموجودة في هذه المدرسة من أجل تطوير منتجات وخدمات هذه المؤسسات لتفعيل المنافسة في الأسواق المحلية أو حتى الدولية .

الهوامش والمراجع:

- ¹ - المادة 21، القانون 02/17، المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1438 الموافق لـ 10 جاني 2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ج.ر، العدد 2، الصادرة في 11 جاني 2017.
- ² - القانون 14/19، المؤرخ في 14 ربيع الثاني 1441 هـ الموافق لـ 11 ديسمبر 2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020، ج.ر، العدد 81، الصادرة في 30 ديسمبر 2019.
- ³ - المرسوم الرئاسي 01/20، المؤرخ في 6 جادى الأولى 1441 هـ الموافق لـ 2 جاني 2020، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة، ج.ر، العدد 1، الصادرة في 5 جاني 2020.
- ⁴ - المرسوم التنفيذي 254/20، المؤرخ في 27 محرم 1442 هـ الموافق لـ 15 سبتمبر 2020، يتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و "مشروع مبتكر" و "حاضنة أعمال"، وتحديد محامها وتشكيلها وسيرها، ج.ر، العدد 55، الصادرة في 21 سبتمبر 2020.
- ⁵ - المرسوم التنفيذي 356/20، المؤرخ في 14 ربيع الثاني 1442 هـ الموافق لـ 30 نوفمبر 2020، يتضمن إنشاء مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة ويحدد محامها وتنظيمها وسيرها، ج.ر، العدد 73، الصادرة في 6 ديسمبر 2020.
- ⁶ - "a small business that has just been started", Cambridge Dictionary, available at : <https://dictionary.cambridge.org/dictionary/english/start-up>
- ⁷ - عبد الحميد لمن، سامية حساين، تدابير دعم المؤسسات الناشئة والابتكار في الجزائر: قراءة في احكام المرسوم التنفيذي رقم 254/20، مجلة البحوث في العقود وقانون الاعمال، المجلد 5، العدد 2، 2020، ص 8.
- ⁸ - ليندة دراني، إستراتيجيات دعم وتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر كرهان للحد من البطالة، مجلة الدراسات القانونية المجلد 8، العدد 2، 2022، ص 154.
- ⁹ - دنيا كرزاني، زوليفة سامية كرزاني، إشكالية تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر، مجلة دفاتر إقتصادية، المجلد 15، العدد 1، 2024، ص 149.
- ¹⁰ - حيث تنص المادة 14 / 1 من المرسوم التنفيذي 254/20، سالف الذكر، على أنه: "تمنح علامة "مؤسسة ناشئة" للمؤسسة لمدة أربع (4) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة (1) حسب الأشكال نفسها".
- ¹¹ - بن لخضر سعيد وآخرون، مفهوم المؤسسات الناشئة في الجزائر بين التبنّي والواقع، مجلة البحوث الادارية والاقتصادية، المجلد 4، العدد 1، 2020، ص 29.
- ¹² - حبيبة عبدلي، النظام القانوني المستحدث لتمويل المؤسسة الناشئة في الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد 11، العدد 1، جاني 2022، ص 347.
- ¹³ - بن لخضر سعيد وآخرون، المرجع السابق، ص 30.
- ¹⁴ - عائشة زرواق، تمويل المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري، صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة نموذجا، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 7، العدد 1، 2022، ص 976.
- ¹⁵ - فتيحة نغار، تمويل المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، المجلد 16، العدد 3، 2021، ص 26.
- ¹⁶ - مزهر شعبان العاني وآخرون، إدارة المشروعات الصغيرة، منظور ريادي تكنولوجي، دار الصفاء والتوزيع، عمان، 2010، ص 126.
- ¹⁷ - المادة 21، المرسوم التنفيذي 254/20، سالف الذكر.
- ¹⁸ - شريفة بالشعور، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة Startups: دراسة حالة الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 4، العدد 2، 2018، ص 425.
- ¹⁹ - عائشة زرواق، المرجع السابق، ص 979.
- ²⁰ Snizhana Sukachova and others. Innovative Startup Financing Models: Venture Capital and Crowdfunding, International Journal of Economics and Financial Issues 15(4), June 2025, p 427.

واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر دراسة لآلية صندوق دعم وتكوين المؤسسات الناشئة لولاية بسمة

- ²¹ القانون 11/06، المؤرخ في 22 جادى الأولى 1427 هـ الموافق لـ 24 جوان 2006، المتعلق بشركة الرأسمال الاستثنائي، ج.ر، العدد 42، الصادرة في 25 جوان 2006.
- ²² عائشة زرواق، المرجع السابق، ص 981.
- ²³ تقي الدين العربي غويني، توفيق صادق، مقارنة رأس المال المخاطر في تمويل المراحل المبكرة للمؤسسات الناشئة بالجزائر: دراسة حالة صندوق ASF، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد 11، العدد 2، 2025، ص 645.
- ²⁴ فاطمة الزهراء عراب، خضرة صديقي، دور الدولة في دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر الجديدة - دراسة في قرار إنشاء صندوق تمويل المؤسسات الناشئة، حويلات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 8، العدد 1، 2021، ص 43 - 44.
- ²⁵ تقي الدين العربي غويني، توفيق صادق، المرجع السابق، ص 646.
- ²⁶ المادة 12، المرسوم التنفيذي 254/20، سالف الذكر .
- ²⁷ قرار وزاري مشترك مؤرخ في 14 محرم 1443 الموافق لـ 23 غشت 2021، يحدد كفاءات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص رقم 150 - 302 الذي عنوانه " صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة start-up"، ج.ر، العدد 81، الصادرة في 24 أكتوبر 2021.
- ²⁸ تقي الدين العربي غويني، توفيق صادق، المرجع السابق، ص 646-647.
- ²⁹ تقي الدين العربي غويني، توفيق صادق، المرجع نفسه، ص 647.